

# شرح دروس أصول الفقه المكية للعلامة أحمد جبران رحمه الله تعالى - (64)

ليب نجيب

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. والصلاة والسلام الايمان الاكاملان على سيد المرسلين سيدنا محمد وعلى اله وصحبه الطيبين الطاهرين. اما بعد. فاسأل الله سبحانه وتعالى ان يمن علينا بالعلم النافع والعمل الصالح - [00:00:00](#)

وان يفقهنا في الدين وان يفتح لنا فتوح العارفين. وان يرزقنا الاخلاص في الاقوال والاعمال اللهم امين. أسأله سبحانه وتعالى ان ينجي اخوتنا المستضعفين من المسلمين في كل مكان. اللهم امين - [00:00:23](#)

يقول المصنف العلامة احمد بن جابر بن جبران. المسألة الخامسة في انواع النسخ فظا او في انواع من النسخ احسن الله اليكم. قال العلامة احمد جابر جبران رحمه الله تعالى المسألة الخامسة في انواع من النسخ - [00:00:41](#)

اختلفوا في نسخ الفحوى الذي هو مفهوم الموافقة دون اصله الذي هو المنطوق وبالعكس. فذهب الاكثرون الى المنع قالوا لان نسقى احدهما يستلزم نكس الآخر. نكس احدهما يستلزم نسخ الآخر. لان احسن الله اليكم لانا نسقى احدهما - [00:01:03](#)

يستلزموا نسخ الآخر وصححها في جمع الجوامع الجواز معللا ذلك بانهما مدلولان متغايران انتهى. نعم زاد بعضهم اذ لصاحب الغرض الصحيح ان يقول لا تشتتم زيدا ولكن اضربوه. اما النسخ به ونسخ - [00:01:23](#)

ونسخ المفهوم المذكور مع اصله فجاز اتفاقا. نعم. ويجوز نص مفهوم المخالفة مع اصله وبدونه لا نسخ الاصل فقط في الازهر كما قال الصافي الهندي لان المخالفة تابعة لاصلها فترتفع بارتفاعه. واختلفوا في - [00:01:43](#)

في جواز النسخ بها اي بمفهوم المخالفة. فصحح الشيخ ابو اسحاق الجواز قال لانها في معنى المنطوق. والذي في جمع الجواب عدم الجواز ويجوز نسخ الانشاء ولو بلفظ القضاء او الخبر او قيد بالتأبيد. مثل صوموا ابدًا والصوم - [00:02:03](#)

مستمر ابدًا. ويكون التأبيد ونحوه مغين بورود النسخ. فكأنه قال افعلوا الى وجوده كما يقال لازم غريمك ابدًا اي الى ان يعطي الحق. ويجوز نسخ ايجاب الاخبار بشيء بايجاب الاخبار بنقص - [00:02:23](#)

كأنه يقال اخبروا ان زيدا قائم ثم ثم يقال اخبروا انه ليس بقائم. بل قال بعضهم بجواز ذلك ولو كان مما لا يمكن تغييره كاخبروا عن العالم بانه حادث ثم يقال لا تخبروا عنه بشيء البتة - [00:02:43](#)

لا نسوا الخبر لايهامه الكذب على الله عز وجل وهو محال. قال رحمه الله تعالى المسألة الخامسة في انواع من النسخ اختلفوا في نسخ الفحوى الفهوى بآرك الله فيكم معناها مفهوم - [00:03:03](#)

مفهوم الموافقة الاولوي. قال اختلفوا في نسخ الفحوى الذي هو مفهوم الموافقة دون اصله اي ان الاصل محكم ليس بمنسوخ والذي فيه النسخ هو مفهوم الموافقة قال الذي هو المنطوب وبالعكس ما هو العكس - [00:03:25](#)

اي نشكو المنسوب دون نسخ المفهوم. اذا عندك مسألتان. المسألة الاولى ان ينسخ المفهوم لا ينسخ المسألة الثانية ان المفهوم لا ينسخ المنطوق ينسخ جيد واضح؟ ان شاء الله. قال اختلفوا في نسخ الفحوى الذي هو مفهوم الموافقة دون اصله. هذه المسألة الاولى وبالعكس هذه المسألة الثانية - [00:03:51](#)

قال فذهب الاكثرون الى المنع قالوا لان الى منع ماذا؟ اي الى منع نسخ المنطوق دون المفهوم. ومنع نسخ مفهوم دون المنطوق. المنع سورتين قالوا لان نسخ احدهما يستلزم نسخ الآخر - [00:04:21](#)

انت لو نسخت المنطوب استلزم ذلك نسق المفهوم. وانت اذا نسخت المفهوم الذي هو مفهوم اولى مثلا فانك تنسخ الاصل الذي هو المنطوب قال لان نسخ هذا تعليل من قال بالمنع. لان نسخ احدهما يستلزم نسخ الآخر - [00:04:43](#)

وصح في جمع الجوامع الجواز جواز ان ينسخ واحد دون الآخر معدلا ذلك بانهما مدلولان متغيران بانهما مدلولان متغيران لان مدلول احدهما بطريق المنطوق. ومدود الآخر بطريق مفهوم. فجاء ان ينسخ واحد منهما دون الآخر. اتضح؟ - [00:05:04](#)

زاد بعضهم هذا التقوية لما في جمع الجوامع زاد بعضهم تعليلا زاد بعضهم تعليلا. اذ لصاحب الغرض الصحيح ان يقول لا تشتم زيدا ولكن اضربه لا تشتم زيدا واضح لكن اضربه - [00:05:33](#)

ايهما اولى الظرب اولى صح ولا؟ طيب اذا كان اذا كان سيحصل النهي عن الشتم لا تشتم زيدا فالمتبادر انك لا تضربهم من باب اولى لكن قد يقول قائل له غرض صحيح - [00:05:56](#)

انا لا اريدك ان تشتم زيدا. ماذا تريد؟ اريدك ان تضربه لا تشتم زيدا اضربه. لماذا يقول هذا؟ مثلا هو يعلم ان زيد ان زيدا لا ينفع فيه الشتم. لو شتم لو وبخ لا يتأثر. الذي يؤثر - [00:06:16](#)

الظرب. اذا هو ينهاك عن ماذا؟ ينهاك عن شتمه لان شتمه لا يؤدي الى نتيجة لا يحصل فائدة لكنه غرض صحيح بالظرب. فهو يقول له لا تشتم زيد ولكن اضربه - [00:06:36](#)

واضح؟ اذا تقرر هذا فهنا ما الذي نسخ؟ او ما الذي منع؟ منع الشتم الذي هو الاصل. ما هو اولى اذا هذا فقط مجرد تعليل على جواز ان ينسخ واحد منهما الاصل او المفهوم المنطوق او المفهوم دون الآخر - [00:06:56](#)

فهمنا؟ اذا المسألة الاولى هل يجوز ان ينسخ المنطوق ويبقى المفهوم او ان ينسخ المفهوم ويبقى المنطوق خلاف. منهم من منع ذلك لتلازم كل منهما. اي لتلازم منطوق مع الفحوى - [00:07:16](#)

وتلازم الفحوى مع المنطوق. ومنهم من جوز ذلك وجه الجواز ان لكل منهما دلالة تغاير دلالة الآخر. فبالتالي جاز ان ينسخ احدهما ويبقى اخر على الاحكام. وزاد هذا تعليلا وهو اذ لصاحب الغرض الصحيح ان يقول مثلا لا تشتم زيدا ولكن - [00:07:33](#)

اظربه لان له غرضا في الظربين ويعلم ان الشتم لا يؤدي الى مصلحة مثلا هذا كله فيما يتعلق بنسخ واحد دون الآخر يعني هنا المفهوم منسوخ. لاحظ معي تأتي مسألة اخرى هل يمكن ان يكون المفهوم ناسخا؟ قال اما النسخ به اي النسخ بمفهوم الموافقة او - [00:07:59](#)

النسك بالفحوى. هذه مسألة اخرى. اذا المفهوم هنا ناسخ لا منسوخ. اما النسخ به هذه مسألة. ونسخ يرحمك الله. يرحمك الله. اما تسكو به اي بالفحوى ونسخ المفهوم المذكور مع اصله. اي ان تنسخ او ان ينسخ المنطوق مع المفهوم - [00:08:28](#)

ليس احدهما دون الآخر ان ينسخا معا مثلا فان هذا جائز اتفاقا. اذا كون مفهوم الموافقة ناسخا هذا جائز اتفاقا. كون النص ينسخ مع المفهوم هذا جائز اتفاقا. اذا اين محل الخلاف - [00:08:53](#)

محل الخلاف ان ينسخ واحد منهما دون الآخر. هذا كله يا اخواني يتعلق بمفهوم الموافقة ثم ذكر ما يتعلق بمفهوم المخالفة. فقال ويجوز نسخ مفهوم المخالفة مع اصله هذه الصورة الاولى وبدونه هذه الصورة الثانية لا نسكو الاصل فقط في الاظهر. هذه الصورة الثالثة اذا سورتان - [00:09:15](#)

جائزتان وصورة ممتنعة. انظر الى السبورة. حاولت ان اشجر المسألة مفهوم المخالفة مع الاصل هذا جائز ما مثاله؟ مثاله لو جاء في النص في سائمة الغنم زكاة مفهوم المخالفة ايش - [00:09:47](#)

في سائمة الغنم زكاة مفهوم المخالفة لا زكاة في المعروفة. لان الزكاة تجب في ماذا؟ في السائمة. مفهوم المخالفة لا الزكاة في المألوفة. اذا هذا مخالفة. هذا منطوق نسخ مفهوم المخالفة مع الاصل هذا منسوخ نسخ - [00:10:18](#)

او نكتب بصيغة مفعول. هذا منسوخ وهذا منسوخ يأتي ما ينسخ المنطوق الاصل وما ينسخ المفهوم هذا جائز جيد طيب الصورة الثانية ان ينسخ الاصل هذا دون المفهوم الاصل في سائمة الغنم زكاة - [00:10:39](#)

مفهومه لا زكاة في المعلوفة نفترض جاء نص نسخ هذا الاصل هذا منسوخ. هذا المفهوم لم ياتي ما ينسخه هل يكون منسوخا او لا؟

هل يجوز هذا او لا يجوز؟ الجواب لا يجوز هذا. لماذا لا يجوز؟ لان هذا المفهوم مبني على الاصل - [00:11:10](#)

واذا نسخ الاصل اه نسخ ما بني عليه نسخ الفرد الصورة الثالثة نسخ مفهوم دون الاصل في زعيمة الغنم زكاة. هذا الاصل المفهوم لا زكاة في المعلوفة يمكن ان يأتي نص ينسخ المفهوم - [00:11:35](#)

لكن يبقى الاصل محكما. هذا محكم وهذا منسوخ ممكن وهذا مثلنا له بمثال من يستحضر المثال احسنت ممتاز. انما الماء من الماء مفهوم الحصري ان الغسل لا يجب الا من انزال المني - [00:11:59](#)

لا يجب الغسل من غير ذلك هذا المفهوم من النص مفهوم المخالفة موسيقى او لم ينسى؟ نسخ بحديث اذا جلس بين شعبها الرابع ثم جاهدها فقد وجب الغسل وان لم ينزل. واضح؟ اذا ما الذي - [00:12:24](#)

نسخ المفهوم لكن النص المحكم نسخ او لا لم ينسخ اذا يجوز ان النص الاصيل لا ينسخ. وينسخ ماذا؟ ينسخ مفهوم. انظر ماذا قالوا ويجوز نسخ مفهوم المخالفة مع اصله. ايش من صورة هذه؟ الاولى او الثانية او الثالثة - [00:12:42](#)

الاولى ها هذي مذكورة قال ويجوز نسخ مفهوم المخالفة مع اصله. وبدونه اي ويجوز نسخ مفهوم المخالفة بدون اصله. اين هذه الثالثة نسخ المفهوم دون اصله. اذا ذكر هاتين. قال لا نسخ الاصل فقط. اين هذه؟ هذه هذه لا - [00:13:05](#)

فهمتم؟ فهو ذكر الصور الثلاث ويمكن ان تجعل هذه الامثلة لكل صورة من هذه الصور. قال رحمه الله لا نسخ الاصل. ما هو الاصل المنطوق تمام؟ فقط ايش معنى فقط؟ اي دون مفهوم دون مفهوم المخالفة. جيد؟ قال في الاظهر كما - [00:13:28](#)

قال الصفي الهندي رحمه الله لان المخالفة هذا تعليل لتعليل لماذا؟ تعليل لعدم جواز نسخ الاصل دون المفهوم. قال وذلك لان المخالفة تابعة لاصلها تابعة للمنطوق. فترتفع بارتفاعه. اتضح؟ طيب - [00:13:53](#)

قال رحمه الله تعالى واختلفوا في جواز النسخ بها. النسخ بماذا؟ بمفهوم اذكركم قبل قليل. ماذا قلنا في مفهوم الموافقة؟ يجوز النسخ به او لا؟ يجوز. طيب اسمع الان ماذا سيقول في مفهوم المخالفة - [00:14:19](#)

قال واختلفوا اذا مفهوم المخالفة فيه خلاف هل يجوز النسخ به او لا يجوز؟ اما مفهوم الموافقة لم يذكر خلافا قال قبله باسطر اما النسخ به ونسخ المفهوم المذكور مع عصره فجائز اتفاقا - [00:14:47](#)

اذا كون مفهوم الموافقة ناسخا جائز باتفاق كون مفهوم المخالفة ناسخا في خلاف. طيب ما المصحح من الخلاف؟ اسمع واختلفوا في جواز النسخ بها اي مفهوم المخالفة فصاح الشيخ ابو اسحاق الجواز - [00:15:06](#)

عند الشيخ ابي اسحاق رحمه الله انه يجوز ان يكون مفهوم المخالفة ناسخا تمام لماذا؟ قال لانها في معنى منطوق لان مفهوم المخالفة في معنى المنطوق. فكما ان المنطوقة يكون ناسخا - [00:15:30](#)

كذلك مفهوم المخالفة ينبغي ان يكون ناسخا. هذا تعليقه قال والذي في جمع الجوامع عدم الجواز وهذا الاقرب. الذي في جمع جوامع عدم الجواز. لماذا لاحتمال اخواني ان يكون مفهوم المخالفة - [00:15:53](#)

جاء لقيد لبيان الواقع لاحتمال ان مفهوم المخالفة جاء لقيد خرج مخرج الغالب فهمتوا ولان مفهوم المخالفة اصلا محل خلاف في الاحتجاج به. واضح ولا؟ فالاحتياط الا يكون الاحتياط الا يكون ناسخا. لاحتمال ان يكون ذلك القيد جاء لبيان الواقع. ولاحتمال ان يكون ذلك القيد - [00:16:13](#)

خرج مخرج الغالب ولان مفهوم المخالفة اضعف من مفهوم الموافقة فلا يلحق به. وبالتالي ما في جمع الجوامع اقرب ان مفهوم المخالفة لا يكون ماذا؟ لا يكون اتضح هنا لم يذكر التعديل هنا. قال رحمه الله - [00:16:49](#)

ويجوز نسخ الانشاء ولو بلفظ القضاء يجوز نسخ الانشاء ولو بلفظ القضاء الإنشاء له صور الأمر انشاء والنهي انشاء يقول ان الانشاء ولو بلفظ القضاء يجوز نصبه ايش تفهم؟ تفهم ان المسألة فيها ثلاث اقوال - [00:17:12](#)

قول يقول ان الانشاء لا يجوز نسخه مطلقا وقول يقول انه يجوز نسخه مطلقا وقول يرى التفسير ان كان بلفظ القضاء يجوز نسخه. ان كان بغير لفظ القضاء لا يجوز نصره - [00:17:37](#)

جيد. فايش قال لك هنا؟ هذا كانه يريد ان ان يقف فماذا قال لك هنا؟ قال ويجوز نسخ الانشاء ولو بلفظ القضاء. حتى ولو كان بلفظ

القضاء يجوز نسخه اتضح - 00:17:54

من قال انه اذا كان بلفظ القضاء لا ينسخ لماذا ما تعليبه؟ قال لان القضاء يكون في الشيء الذي لا يقبل التغير قال تعليبه لان القضاء يكون في الشيء الذي لا يقبل التغير. وبالتالي قال بعض - 00:18:20

الاصوليين ان الانشاء اذا كان بلفظ القضاء فان النسخ لا يدخله. لان القضاء انما يستعمل فيما لا يقبل التغير. جيد لنا؟ اه. ورد هذا التعليم بان القضاء هنا بمعنى الامر - 00:18:44

والامر يدخله النسخ. واضح؟ قال هنا ويجوز الانشاء ويجوز نسخ الانشاء ولو بلفظ القضاء او بلفظ الخبر. تمام انشاء لكن بلفظ الخبر يجوز النسخ. يعني جاء الخبر بارك الله فيكم والمقصود من الخبر - 00:19:04

انشاء كقول الله عز وجل والمطلقات يتربصن بانفسهن ثلاثة قرون. ما المراد ها فليتربصن. وكقول الله عز وجل لا يمسه الا المطهرون سياق الاية خبر لكن المقصود النهي اي لا تمس القرآن الا في حالة طهارة - 00:19:28

واضح؟ هذا مثال لخبر بمعنى النهي وذلك مثل لخبر بمعنى الامر. جيد. قال ويجوز نسخ الانشاء ولو بلفظ القضاء او بلفظ الخبر او قيد بالتأبين. يعني كذلك الانشاء الذي جاء مقيدا بالتأيد يجوز نسخه - 00:19:55

بمعنى اخر يريد ان يرد على من يقول ان الانشاء اذا جاء بلفظ مقيدا بلفظ التأيد لا يدخله النصف جيد ليش؟ لان النسخة ماذا رفع حكم فيقول كيف يرفع حكم جاء الامر به ابدًا - 00:20:20

فمنهم من يقول ان الانشاء ان الامر اذا جاء مقيدا بقيد التأيد فانه لا يدخله ماذا؟ لا يدخله النار واضح اراد ان يرد على هؤلاء. قال هنا اذا كم صور هذه؟ ثلاث. قال ويجوز نسخ الانشاء ولو بلفظ القضاء. او الخبر - 00:20:42

او قيد بالتأبين مثل صوموا ابدًا. انظر هذا انشاء قيد بالتأيد مثال اخر الصوم واجب مستمر ابدًا تمام؟ قال ويكون التأيد يعني على القول المصحح ان النص الذي هو انشاء مقيد بالتأيد على هذا القرن المصحح انه يدخله النسخ - 00:21:02

على ماذا يكمل التأيد؟ يحمل التأيد على ان له غاية ينتهي عندها على ان له غاية ينتهي عندها. قال ويكون التأيد اي اذا دخل الناسخ او اذا جاء الناسخ ويكون التأيد ونحوه - 00:21:31

مغيم اي له غاية له نهاية. بورود الناسخ اي كأنه قال افعلوا الصوم الى وجود الناسخين بهذا التقدير. فهمتم؟ اذا ما معنى التأيد؟ التأيد الى وجود اه الى وجود الغاية - 00:21:47

قال رحمه الله تعالى يعني هذا مثل ايش مثل قول آآ مريم رضي الله تعالى عنها قالت فلن اكلم اليوم انسيا. تمام؟ قيدت النفي بلال اليوم مع ان اصلا لن لا تفيد ماذا - 00:22:09

لا تفيد التأيد. لكن في القرآن الكريم ايضا اه ولن يتمنوه ابدًا واضح؟ اه. مع انهم يتمنون الموت في النار. اذا ادخلوا النار يتمنون الموت. وقالوا يا مال ونادوا يا ما لك ليقتض علينا ربك - 00:22:30

قال هنا فكأنه قال افعلوا الى وجوده. كما يقال لازم غريمك ابدًا. ما معنى غريمك الشخص الذي عليه حق لك. لازم غريمك ابدًا. ليس المقصود ابدًا الى ما لا نهاية. المقصود الى ان - 00:22:48

يعطي حقه الى ان يقضي ما عليه. هذا المقصود ثم قال ويجوز نسخ ايجاب الاخبار بشيء بايجاب الاخبار بنقيضه يجوز نسخ ايجاب الاخبار بشيء. بايجاب الاخبار بنقيضه. كأن يقال اخبروا شف هذا اجابة - 00:23:07

اخبروا ان زيدا قائم. ثم يقال اخبروا ان زيدا ليس بقائمين فالامر او فالامر الاول يفيد ماذا؟ وجوب الاخبار بقيام زيد نسخ بوجوب الاخبار بعدم قيام زيد. نسخ اخبار بوجوب باخبار بنقيض الوجوب - 00:23:33

بل قال بعضهم بجواز ذلك ولو كان مما لا يمكن تغييره. اي ولو كان المخبر به لو كان ماذا؟ المخبر به مما لا يمكن تغييره. مثل كاخبروا عن العالم بانه حادث. طيب انتبه معي. ما هو المخبر - 00:24:01

هنا حدوث العالم صح؟ حدوث العالم. هذا يمكن تغييره او لا يمكن تغييره؟ لا يمكن تغييره. فهو يقول الاول اخبروا عن العالم بانه حادث ثم يقال لا تخبروا عن العالم بشيء البتة - 00:24:20

يجوز ايضا هذا ثم قال لا نسخ الخبري. اשמعنى لا نسخ الخبر؟ اي لا يجوز. نسك الخبر الخبر المحض الذي لا يتضمن حكما شرعيا لا يتضمن امرا لا يتضمن نهيا هذا لا يجوز نسخه - [00:24:40](#)

لماذا لايهامه الكذبة على الله عز وجل وهو محال ولذلك الاخبار التي في القرآن الكريم ان الله عز وجل سيدخل فرعون النار هذه لا يجوز ان يدعي مدع انها منسوخة - [00:25:02](#)

جيد اخبار الاخبار المتواترة عن النبي صلى الله عليه وسلم ان ابا بكر في الجنة لا يصح ان مدع يدعي انها منسوخة. اذا الخبر المحض لا يدخله النسخ لايهامه باننا لو جوزناه دخول النسخ على الاخبار - [00:25:24](#)

لاوهم ذلك الكذب على المولى سبحانه وتعالى وعلى نبيه صلى الله عليه وسلم تعالى الله عن ذلك علوا كبيرا قال فائدته تفضل احسن الله اليكم فائدة شرع من قبلنا. شرع ما قبلنا ليس شرعا لنا وان ورد في شرعنا ما يقربه - [00:25:50](#)

على الصحيح من ثلاثة اقوال. احسنتم. قال فائدة شرع من قبلنا ليس شرعا لنا. وان ورد في شرعنا ما يقرره على الصحيح من ثلاثة اقوال الاصل يا اخواني ان هذه المسألة لا تذكر هنا. وانما تذكر في مبحث الدالة المختلف فيها. حين الكلام على - [00:26:15](#)

استصحاب ان الكلام على قول الصحابي الكلام على الاخذ باقل ما قيل تذكر هذه المسألة ما وجه مناسبتها هنا وجه مناسبتها هنا ان هذه الشريعة المحمدية ناسخة لجميع الشرائع السابقة - [00:26:41](#)

واضح فلما كانت هذه الشريعة المحمدية ناسخة لجميع شرائع السابقة يتولد سؤال هل الشرائع السابقة حجة في ديننا او لا شرع لنا وطبعا هذه المسألة الكلام عليها من جهتين. الجهة الاولى هل كان النبي صلى الله عليه وسلم قبل نزول الوحي عليه - [00:27:03](#)

متعبدا او متعبدا يصح هذا وذاك بشريعة بشرية سابقة ام لا هذا السؤال الاول النبي عليه الصلاة والسلام كان يتعبد قبل نزول الوحي عليه. هل كان يتعبد بشريعة سابقة ام لا - [00:27:35](#)

هذا السؤال الاول هذه المسألة ذكر لها في جمع الجوامع ستة اقوال رجح الوقف ليس محل بحثنا الجهة الثانية بعد بعد البعثة بعد نزول هذه الشريعة على نبينا عليه افضل الصلاة والسلام - [00:27:56](#)

هل يبقى شرع من قبلنا شرع لنا هل يكون شرع من قبلنا شرعا لنا او لا؟ هذا متى؟ بعد البعثة بعد نزول هذه الشريعة قال هنا شرط من قبلنا ليس شرعا لنا - [00:28:18](#)

وان ورد في شرعنا ما يقرره جيد طيب اولا ما المقصود بقولهم شرع من قبلنا المقصود بقولهم شرع من قبلنا شرع نبي من الانبياء كان قبل نبينا صلى الله عليه وسلم. هذا المقصود بشرع من قبلنا - [00:28:35](#)

شرع نبي من الانبياء. اي نبي سواء كان هذا النبي ادم كان ابراهيم كان آ موسى كان عيسى كان نوح اين بين الانبياء هذا المقصود بقولهم شرع من قبلنا قد يكون لك قائل كيف نعرف شرع من قبلنا - [00:28:58](#)

كونه حجة لو قلنا مثلا انه حجة يتوقف على معرفته كيف نعرف شرعا من قبلنا الجواب هنالك طرق يمكن من خلالها معرفة شرع معرفة شرع من قبلنا. الطريقة الاولى من طريق القرآن - [00:29:20](#)

القرآن الكريم حكى لنا بعض الشرائع السابقة. مثلا وعلى الذين هادوا حرما كل ذي ظفر. وكتبنا فيها ان النفس بالنفس عن طريق السنة فان النبي صلى الله عليه وسلم ذكر لنا في احاديث اخبار عن بني اسرائيل هذه الاخبار تتضمن - [00:29:41](#)

شرائع في او تتضمن احكاما كانت في شرائعهم. اذا هذه طريقة اولى وطريقة ثانية. طريقة ثالثة عن طريق من اسلم من من علماء تلك الشرائع مثلا من الصحابة عبدالله بن سلام رضي الله تعالى عنه - [00:30:05](#)

احد علماء اليهود اسلم وعندما جاءت حادثة الرجم هو فضح اليهود واخبر ان الرجم موجود في التوراة اخبروا عن وجود هذا الحكم في شريعتهم. واضح او لا؟ اذا قالوا من هذه الطرق يمكن اننا نعرف - [00:30:27](#)

الاحكام في شرع من قبلنا. اذا يأتي السؤال هل شرع من قبلنا يكون شرعا لنا او لا؟ هذه المسألة فيها ثلاثة اقوال للاصوليين الرأي الاول يقول ان شرع من قبلنا شرع لنا. طبعا يا اخواني - [00:30:48](#)

لابد ايضا ان تحرر محل الخلاف. لان محل الخلاف هو في الشرائع والاحكام التي تختلف اما في اصول الاعتقاد والدين واضح فهذا



محل اتفاق. انه حجة لان اصول الاعتقاد هذه لا تختلف من شريعة الى شريعة. لا تختلف من شريعة آآ ادم عليه الصلاة والسلام الى شريعة نوح عليه الصلاة والسلام - [00:31:08](#)

شريعة ابراهيم عليه الصلاة والسلام الى غيرهم الكلام هنا فيما هو مظنة الاختلاف من الفروع. من الاحكام. اذا تقرر هذا فعندنا كم اراء؟ ثلاثة اراء الرأي الاول يقول ان شرع من قبلنا شرع لنا - [00:31:37](#)

هذا الرأي الاول الرأي الثاني يقول ان شرع من قبلنا ليس شرعا لنا الا اذا ورد في شرعنا ما يقرره الرأي الثالث يقول ان شرع من قبلنا ليس شرعا لنا وان ورد في شرعنا ما يقرره - [00:31:56](#)

كم هذه؟ وهذا الثالث رأي الشافعية. يقولون ان شرع من قبلنا ليس شرعا لنا وان ورد في شرعنا ما يقرره ولذلك لو قرأت في كتب الفقه خاصة في الكتب مطولة كشروح المنهاج - [00:32:17](#)

مثلا في مغن محتاج بالتحفة تمام؟ تجدهم عندما يذكرون في بعض الابواب ما يتعلق بايات وردت في شرائع سابقة مثلا في

الاستسقاء يذكرون قول الله عز وجل واذا استسقى موسى لقومه يقولون وانما ذكرنا هذا للاستئناس - [00:32:40](#)

والا فشرع من قبلنا ليس شرعا لنا وان ورد شرعنا بتقريرهم لما تأتي الى باب الوكالة فابعثوا احكمم بورقكم هذه الى المدينة. يقولون نفس الكلام ذكرناها للاستئناس الا فشرع من قبلنا ليس شرعا لنا. ولما يأتيون الى باب الظمان - [00:33:03](#)

وباب جعانة ولمن جاء به حمل بغير وانا به زعيم جوعانة وضمان. يقولون نفس الكلام شرع من قبلنا ليس شرعا لنا وان ورد شرعنا بتقريره ايضا يذكرون هذا في باب اطعمة - [00:33:25](#)

واضح في عدة مواضع من كتب الفقه يذكرون هذا الحكم وينصون عليه. اذا عند الشافعية شرع من قبلنا ليس شرعا لنا وان ورد

تقريره في شرعنا. ولذلك قال هنا شرع من قبلنا ليس شرعا لنا. طب بناء على انه ليس شرعا لنا. اي لا حجة فيه - [00:33:41](#)

اي لا حجة فيه. وان ورد في شرعنا ما يقرره. على الصحيح من ثلاثة اقوال عرفتھا. ذكرتها لك فان قال قائل هذا مذهب الشافعية.

فماذا يقول بقية المذاهب؟ فماذا تقول بقية المذاهب؟ الجواب بقية المذاهب تقول - [00:34:01](#)

ان شرع من قبلنا شرع لنا اذا قرر في شرعنا اذا هذا ممن فرد به الشافعية فيما اعلم على الاقل واضح؟ اين عن بقية المذاهب الثلاثة؟

اذا المذاهب الثلاثة تقرر ان شرع من قبلنا - [00:34:22](#)

شرع لنا اذا ورد في شرعنا ما يقرره فان قال قائل يرحمك الله نفترض ان ابا حيدر يقول ما حجة الشافعية على ان شرع من قبلنا

ليس شرعا لنا نقول احتجوا بحجج - [00:34:43](#)

الاولى احتجوا بقول الله عز وجل لكل جعلنا منكم شرعة ومنهاجا هذا الاستدلال الاول وهو واضح لكل نبي من الانبياء شريعة ومنهاج

تختلف عن النبي الاخر دليلي الثاني قالوا ولان شريعة نبينا محمد صلى الله عليه وسلم ناسخة - [00:35:02](#)

لكل الشرائع السابقة. فكيف نحتج بشرع من قبلنا؟ وهو منسوخ بشريعة نبينا عليه افضل الصلاة والسلام. واضح؟ هذه الحجة الثانية

الحجة الثالثة قالوا لو كان انتبه معي. لو كان شرع من قبلنا شرعا لنا لكان على الاقل يجب - [00:35:36](#)

كفائي على العلماء ان يتعلموا شرع من قبلنا. حتى يستدلوا به كيف يكون شرعا لنا؟ وكيف نحتج به ثم لا يجب على احد من علمائنا

ان يتعلمهم؟ على الاقل يجب وجوبا - [00:36:00](#)

كفائيا ان يتعلموا شرع من قبلنا وهذا لم يقل به احد فهمتهم ولا لا اذا حجج قوية هذه حجج الشافعية على ان شرع من قبلنا شرع لنا.

ليس شرعا لنا. وان ورد تقريره في شرعنا. جيد؟ اذا تقرر هذا. فهل - [00:36:17](#)

تنبني على هذه المسألة فروع فقهية نعم. هنالك عدد من الفروع الفقهية تنبني عليها. ساذكر لكم فرعاً واحداً فقط ما حكم نقل الميت

الذي دفن في موضع الى مكان اخر. يعني نقل قبره من هذه القرية الى قرية اخرى. طبعا لا لغرض - [00:36:36](#)

صحيح لو كان لي غرض صحيح مثلا لقبره من مكة او نحو ذلك هذا خارج محل النزاع لا لغرض صحيح المذاهب الثلاثة قالت يجوز

ذلك مع الكراهة مذهب الشافعية قالوا بتحريم ذلك. طيب بماذا استنزلت المذاهب الثلاثة؟ استدلوها بادلة منها شوف انتبه معي -

[00:37:02](#)

منها ليس هذا الدليل الوحيد. منها ما جاء في صحيح ابن حبان. في حديث ذكر فيه النبي صلى الله عليه وسلم خروج بني اسرائيل مع موسى عليه الصلاة والسلام من مصر - [00:37:27](#)

وقال ان بني اسرائيل لما خرجوا مع موسى عليه الصلاة والسلام من مصر اظلمت عليهم الدنيا فلم يهتدوا الطريق استدعى موسى علماء بني اسرائيل ما هذا الذي حصل؟ ما هذا ما سبب هذا - [00:37:44](#)

الظلام الذي حصل. قالوا سبب ذلك ان يوسف ومعلوم ان زمن يوسف عليه الصلاة والسلام كان قبل زمن موسى قالوا ان يوسف عليه الصلاة والسلام لما دنا به الموت اخذ علينا عهدا اننا اذا خرجنا من مصر ان نحمل عظامه معنا - [00:38:02](#)

المقصود بالعظام هنا الجسد. لان الارض يحرم عليها ان تأكل اجساد الانبياء. واضح ولا لا؟ ان نحمل عظامه اي ان نحمل جسده معنا واضح والان نحن خرجنا بدون جسد يوسف - [00:38:24](#)

وقال موسى عليه الصلاة والسلام يخاطب علماء بني اسرائيل. ومن يعرف اين قبر يوسف؟ قالوا عجوز فينا تعرفوه فاستدعاها موسى عليه الصلاة والسلام قال دلينا على قبر يوسف قالت لا ادلكم حتى تعطيني حكمي. حتى تعطيني شرطي - [00:38:41](#)

واضح قالوا ما حكمك؟ قالت ان اكون رفيقة لك في الجنة انظر وعاد السبب ايش؟ سبب سياق الحديث. هو الحديث اصلا اعرابي جاء الى النبي صلى الله عليه وسلم من البادية - [00:39:03](#)

فقال له النبي عليه الصلاة والسلام يقول للاعرابي سل حاجتك ماذا تريد حاجتك؟ قال اريد اعنزا يحلبها اهلي. غنم النبي عليه الصلاة والسلام يقول لاصحابه ايعجز احدكم ان يكون مثل عجوز بني اسرائيل - [00:39:19](#)

قالوا ما عجوز بني اسرائيل فقض لهم هذه القصة فهمتم ولا لا؟ يعني يرشدكم عليه الصلاة والسلام الى ماذا؟ الى ان الانسان ينبغي ان يكون عالي الهمة. اذا قيل لك سل حاجتك ما تقول اريد - [00:39:36](#)

اعنزا يحلبه اهلي. اسأل شيء عظيم. فهمت ولا لا؟ اه. فهذه العجوز جاءت الفرصة يقول لها موسى دليني على قبر يوسف قالت لا ادلك حتى تعطيني حكمي. قال وما حكمك؟ وما شرطك؟ ان اكون معك في الجنة. هذا شرطي - [00:39:50](#)

واضح فكره موسى ان يعطيها ذلك. فاوحى الله عز وجل اليه ان اعطها حكمها فاعطته فاعطاها حكمها فدلتهم على بحيرة امرتهم بنظب مائها بافراغها من الماء ثم قالت احفروا فحفروا فاخرجوا جسد - [00:40:09](#)

يوسف فلما اخرجوه اضاءت لهم الدنيا وخرجوا من مصر. الشاهد بارك الله فيكم الشاهد من القصة ان هذه فيها نقل لقبر يوسف عليه الصلاة والسلام صح؟ بهذا استدل من قال بالجواز او ليس - [00:40:29](#)

هذا فقط يعني هذا من ادلة من قال بالجواز. طب الشافعية لما اورد عليهم هذا الاستدلال بماذا اجابوا اجابوا بان هذا من شرع من قبلنا وشرع من قبلنا ليس شرعا لنا. اذا هذا مثال لفرع فقهي - [00:40:49](#)

ان بنى الخلاف فيه على هذا الاصل اتضح؟ طيب اذا اتضح هذا نكون آآ استطرنا لعلنا كثيرا في الكلام على هذه الفائدة وجعلها فائدة في سطر وكلمتين طولنا الكلام في هذا. قال بعد ذلك خاتمة. تفضل - [00:41:06](#)

بسم الله احسن الله اليكم. قال المؤلف رحمه الله تعالى خاتمة الامور التي يعرف بها الناسخ يعرف الناسخ بتأخره عن المنسوخ. وطريق العلم بتأخره الاجماع. ويعرف ايضا بقوله صلى الله عليه - [00:41:31](#)

هذا ناسخ لذلك او هذا بعد ذاك او كنت نهيتكم عن كذا فافعلوه. او النص على خلاف الاول او قول الراوي هذا سابغ على ذلك او نحوه مما هو في معناه. كقول جابر رضي الله عنه كان اخر الامرين من - [00:41:51](#)

الله صلى الله عليه وسلم ترك الوضوء مما مست النار. اما قول الراوي هذا ناسخ فلا اثر في ثبوت النسخ لاحتمال ان يكون باجتهاد لم يوافق عليه. ولا نظر ايضا لموافقة احد نصين. براءة الذمة مثلا ولا - [00:42:11](#)

ثبوت احد الايتين في المصحف بعد الاخرى بجوازه. كما في اية كما في ايتي عدة الوفاة. احسنتم قال رحمه الله تعالى خاتمة. هذه الخاتمة تتعلق بمسألة مهمة. وهي كيف نعرف الناسخة - [00:42:31](#)

الذي نسخ ما قبله وقال ان الناسخة يعرف بثلاث طرق اذا خذ القلم قال يعرف الناسخ بتأخره عن المنسوخ وطريق العلم بتأخره

واحد. الاجماع اذا الطريق الاول لمعرفة تأخر الناسخ الاجماع - 00:42:52

تمام ولم يذكر لي هذا مثالا مثال ذلك جاء في حديث ان شارب الخمر اذا شرب الخمر في المرة الاولى يجلد في الثانية يجلد في الثالثة يجلد في الرابعة قال فاقتلوه - 00:43:21

اذا يقتل في الرابعة الامام النووي رحمه الله تعالى يقول دل الاجماع على نسخه واضح؟ طيب اسألکم الاجماع ناسخ بنفسه؟ لا. الاجماع دليل على وجود مستند دليل على وجود ناسه - 00:43:42

فان لم نعرف مستند الاجماع كفى ان يكون الاجماع دليلا على النسخ اذا هنا الاجماع دليل على ماذا؟ دليل على وجود الناسخ وليس الاجماع ناسخا. بنفسه بذاته اذا هذه الطريقة الاولى - 00:44:05

او الطريق الاول. طيب. قال ويعرف ايضا اي ويعرف ماذا؟ تأخر الناسخ عن المنسوخ بكلام النبي عليه الصلاة والسلام. هذي الطريقة الثانية. ثم ذكر عدة امثلة قال ويعرف ايضا بقوله صلى الله عليه وسلم هذا ناسخ لذلك. هذا مثال او بقوله هذا بعد ذلك - 00:44:26 هذا مثال ثاني او كنت نهيتكم عن كذا فافعلوا كذا وكذا. هذا ثالث او النص على خلاف الاول. كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يفعل كذا وكذا ثم ترك - 00:44:53

مثلا هذا طريقة او طريق اخر طريق رقم اثنين لمعرفة تأخر الناس عن المنسوخ. مثاله احاديث كنت نهيتكم عن زيارة قبور الا فزوروها فانها تذكر الاخرة. كنت نهيتكم عن ادخار لحوم الاضاحي الاف ادخروا - 00:45:07

جيد هذا الطريق الثاني. الطريق الثالث او قول الراوي هذا سابق على ذلك هذا سابق هذا متأخر. كان اخر الامرين كذا وكذا هذي الطريق الثالث. اذا كم طرق هذه؟ ثلاث. او نحوه مما - 00:45:29

هو في معناه كقول جابر بن عبد الله رضي الله عنهما كان اخر الامرين من رسول الله صلى الله عليه وسلم ترك الوضوء مما مست النار واضح؟ اذا كيف عرفت هنا - 00:45:52

الناسخ عرفت الناسخ بقول الراوي. ومنه حديث انس رضي الله تعالى عنه كان اخر الامرين كان اخر الامرين ترك الفطر من الحجامة من الحجامة. جيد. اذا هذه ثلاث طرق. ثم قال - 00:46:10

اما قول الراوي هذا الان اما فيه تفصيل اما قول الراوي هذا ناسخ فلا اثر له في ثبوت النسخ لاحتمال ان يكون باجتهاد لم يوافق عليه انظر ماذا قال الراوي - 00:46:33

هذا ناسخ. فرق بين تعبيرين. لو قال الراوي هذا ناسخ او قال الراوي هذا الناسخ بالالف واللام فاذا قال هذا ناسخ فان هذا لا يعد طريقا لمعرفة النسخ لاحتمال ان يكون قال ذلك باجتهاد منه. وهذا الذي ذكره هنا - 00:46:51

واما اذا قال هذا الناسخ فانه يفيد تعيين الناسخ وان النسخ كان موجودا متقبرا. بمعنى عندما يقول لك الراوي هذا هو الناسخ اخ اي ان النسخ موجود النسخ متكرر لكن بقي ماذا؟ بقي ان يعين ما هو الناسخ. فقال هذا - 00:47:20

اذا هنا ليس المقام اجتهاد في امر النسخ وانما في ماذا؟ في تعيين الناسخ. بخلاف ما لو قال هذا ناسخ فهتم الفرق؟ طيب. اما قول الراوي هذا ناسخ بالتنكير. فلا اثر له في ثبوت النسخ. لاحتمال ان يكون باجتهاد لم يوافق عليه - 00:47:46

ولا نظر. اذا هذا ناسخ هذا لا يعد طريقا لمعرفة النسخ. هذا الاول الذي لا يعد طريقا يعني هو ذكر لك ما يعد طريقا لمعرفة النسخ ذكر ثلاث طرق. الان سيذكر لك ثلاث طرق - 00:48:08

ليست طرقا لمعرفة النسخ الطريق الاول ايش؟ لو قال الراوي هذا ناسخون. الطريق الثاني قال ولا نظر ايضا. بموافقة احد النصين لبراءة الذمة مثلا هذا يحتاج بعض الانتباه لو ان احدا نصين عندنا نصان - 00:48:27

تمام متخالفان يحتمل ان احدهما ناسخ للآخر. ما نعرف من المتقدم من المتأخر انظر النص الذي يعني بعض العلماء يقول يقول هكذا النص الذي يوافق براءة الذمة هو الناسخ والنص الذي يخالف براءة الذمة هو المنسوخ - 00:48:52

مثال نفترض ان مثال افتراضي الخمر كانت مباحة في اول الاسلام ثم جاء نص يقول اشربوا الخمر هذا النص الذي فيه يشربوا الخمر يوافق البراءة او لا يوافق يوافق البراءة. الخمر كانت مباحة في اول الامر. جاء نص يقول اشربوا الخمر او احل لكم -



الخمر مثلا ثم جاء ثم نص ايش لا تشربوا الخمر. اذا عندك نصان. اشربوا الخمر ولا تشربوا الخمر. انت لا تدري من المتقدم منهما ايش الاحتمال الاقوى؟ الاحتمال الاقوى هكذا. ان يكون النص الذي يرفع البراءة هو السابق - [00:49:52](#)

ثم يأتي النص الذي يوافق البراءة. ليش لان البراءة الحكم الذي يثبت للبراءة يستبعد ان يأتي حكم يؤيده فهمتم ولا لا الحكم الذي يفيد البراءة يستبعد ان يأتي حكم يؤيده. يعني اذا كانت الخمر - [00:50:16](#)

ثابت حلها بالبراءة الاصلية يستبعد ان يأتي حكم يقول احللت لكم شرب الخمر او ان يأتي نص يقول احللت لكم لان هذا لا فائدة منه خالي من الفائدة عار عن الفائدة اذ ان هذه الاباحة التي افادها هذا النص هي اصلا متقررة بالبراءة - [00:50:41](#)

اذا يستبعد ان يأتي النص الذي يفيد الحن بعد وجود حكم البراءة الاصلية اذا الغالب على الظن ان هذا النص الذي يوافق البراءة الاصلية سيكون ماذا متأخرا او او او متقدما متأخر. يعني المتوقع ان يكون الترتيب هكذا. البراءة الاصلية ثم - [00:51:04](#)

النص الذي يرفع البراءة الاصلية ثم النص الذي يوافق البراءة الاصلية فهمتم عليه ولا لا؟ هذا هذا الترتيب متوقع. بناء عليه بعض العلماء يقول ان النص الذي يوافق البراءة الاصلية - [00:51:30](#)

هو النسخ لانه هو المتأخر بخلاف مخالف للبراءة الاصلية جيد ولا لا؟ فهنا؟ اه جميل هل هذه طريقة لمعرفة النسخ قالوا ليست طريقة ليش؟ لانه لا يلزم لا يلزم ان يكون النص الذي يوافقه البراء الاصلية والمتأخر. قد يكون النص الذي يوافق البراءة الاصلية هو -

[00:51:45](#)

المتقدم. ولديك هنا قال ولا نظر ايضا لموافقة احد النصين لبراءة الذمة مثلا جيد بعبارة اخرى ولا اعتبار ان يوافق احد النصين براءة الذمة مثلا جيد هذا الامر الثاني الذي ليس طريقا لمعرفة النسخ. طيب الامر الثالث - [00:52:13](#)

قال ولا لثبوت احد الايتين او احدى الايتين في المصحف بعد الاخرى لجوازه كما في ايتين عدة الوفاة. يعني يقول لك ليس طريقا من طرق معرفة النسخ ان تكون الاية المتأخرة في ترتيب المصحف - [00:52:40](#)

ناسخة للاية المتقدمة في ترتيب المصحف واضح لنا لماذا لان النسخة يا اخواني مداره على تأخر النزول وليس على الترتيب في المصحف. المصحف لم يرتب على وفق النزول ولذلك وجد في المصحف - [00:53:05](#)

مثلا في ايتي العدة ان اية العدة الناسخة متقدمة على اية العدة المنسوخة قال هناك كما في ايتي العدة. ولديك انت تلحظ في المصحف ان اول خمس ايات نزلت على النبي صلى الله عليه وسلم. بسم الله الرحمن الرحيم. اول - [00:53:29](#)

الايات اقرأ باسم ربك الذي خلق. تمام؟ خلق الانسان من علق. هذه في اخر المصحف ولو كان المصحف مرتبا على النزول لكان في اول المصحف. جيد ولا لا؟ اذا النظر في ترتيب المصحف ليس ترتيبا على - [00:53:49](#)

النزول قال كما في ايتين عدة الوفاة. طبعا بقي آآ امر لا يعد طريقا لمعرفة النسخ. لم يذكره وذكره في جمع الجوامع في بعض النسخ وهو تأخر اسلام الراوي عندنا حديث رواه صحابي - [00:54:05](#)

وحديث اخر رواه صحابي اخر الحديثان متعارضان تمام بعض العلماء يقول ننظر في الصحابي الذي روى الحديث الاول وننظر في الصحابي الذي روى الحديث الثاني فمن تأخر اسلامه منهما كان حديثه - [00:54:36](#)

ناسخا لحديث من تقدم اسلامه منهما فهمتوا ولا لا مثال ذلك ان يروي صحابي حديث عن النبي صلى الله عليه وسلم هذا الصحابي ممن اسلم في مكة ثم يأتي صحابي - [00:55:02](#)

اخر اسلم في السنة الثامنة من الهجرة في السنة التاسعة من الهجرة فيروي حديثا يخالف ذاك الحديث جيد فبعض العلماء يقول حديث الصحابي الذي رواه صحابي متأخر اسلام ناسخ لحديث الصحابي الذي رواه الصحابي - [00:55:18](#)

متقدم اسلام. عن هذا ليس بلازم لماذا؟ لاحتمال ان الصحابي الذي تأخر اسلامه سمع من النبي صلى الله عليه وسلم هذا الحديث قبل ان نسلم هذا احتمال اخر والاحتمال ان الصحابي الذي تأخر اسلامه سمع هذا الحديث ليس مباشرة من النبي صلى الله عليه واله

وسلم وانما من صحابي - [00:55:37](#)

آخر فارسل عن صحابي اخر نعم هذا قد يكون وجيها. اقول قد يكون وجيها متى اذا صرح الصحابي المتأخر الاسلام سماع

مباشرة من النبي صلى الله عليه واله وسلم. كان يقول سمعت رسول الله - [00:56:03](#)

او يقول مثلا آ رأيت رسول الله يفعل كذا. صلى الله عليه وسلم. اما لو قال مثلا قال رسول الله فان هذا احتمال هل سمعه من النبي

صلى الله عليه وسلم مباشرة او سمعه بواسطة صحابي اخر وربما كان الصحابي الاخر - [00:56:22](#)

الذي سمعه منه ممن تقدم اسلامه نكون بهذا طويينا مبحث النسخ بل وطويينا مبحث الاصل الاول. الذي هو الكتاب الكريم. واضح؟

لنشرع ان شاء الله عز وجل في الفصل او في الدرس القادم في الاصل الثاني في مباحث السنة والله اعلم. وصلي اللهم وسلم وبارك

على سيدنا محمد - [00:56:42](#)

وعلى اله وصحبه اجمعين. والحمد لله رب العالمين - [00:57:10](#)